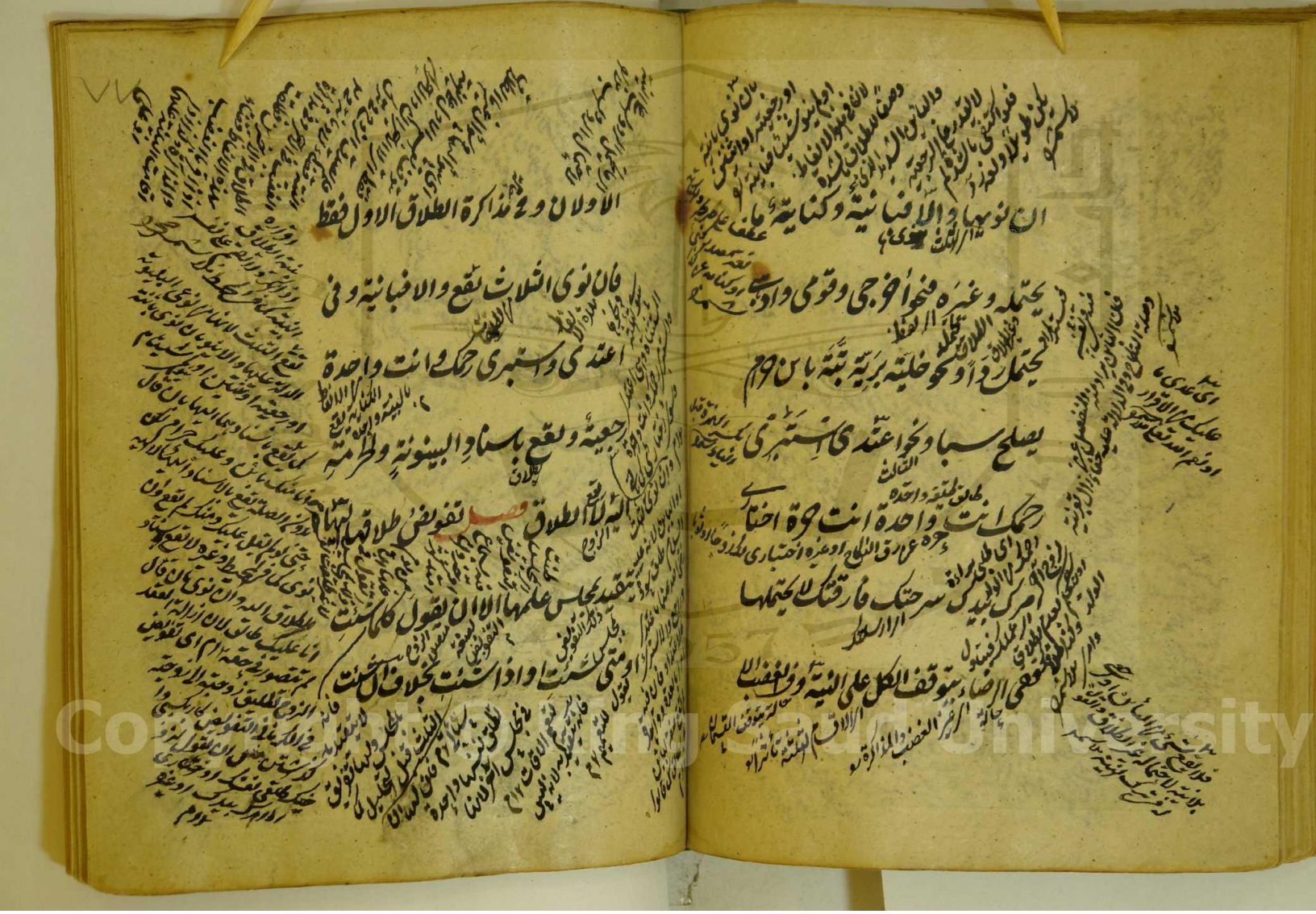

ان نويها والا فبائنة وكناية ما
يحتمله وغيره فنحو اخرجي وقومي واذهبي
يحتمل ردا ونحو خلية برية بتة بائن حرام
يصلح سبا ونحو اعتدي استبري
رحمك انت واحدة انت حرة اختاري
امرك بيدك سرحتك فارقتك لا يحتملها
فتعقبي الرضا يتوقف الكل على النية وفي الغضب الا

الاولان وفي مذاكرة الطلاق الاول فقط
فان نوى الثلاث تقع والا فبائنة وفي
اعتدي واستبري رحمك وانت واحدة
رجعية وتقع باسناد البينونة والحرمة
اليه لا الطلاق فصل تفويض طلاقها اليها
يتقيد بمجلس علمها الا ان يقول كلما شئت
او متى شئت او اذا شئت بخلاف ان شئت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)